

الطب المدرسي الشامل تلامذة المدارس والثانويات الرسمية

اعداد

اللجنة الفنية المنبثقة عن اللجنة الوطنية الدائمة للصحة المدرسية

توطئة

تجهد المديرية العامة للتربية عبر الارشاد والتوجيه-وحدة التربية الصحية على تفعيل برنامج الصحة المدرسية لتحقيق ما تضمنته الأهداف العامة للمناهج الحديثة، والواردة في خطة النهوض التربوي في لبنان (قرار مجلس الوزراء رقم ٩٤/١٥ تاريخ ١٧ / ٨ / ١٩٩٤)، من أهداف تربوية متعلقة بنمو التلميذ المتكامل ونذكر على سبيل المثال:

“... الممارس القواعد الصحية المؤدية الى نمو سوي جسديا ونفسيا وعقليا”

“... المتفهم واقع محيطه الاجتماعي والمتفاعل معه بمختلف مظاهره”

إن ركيزة وسائل بلوغ هذه الغايات في المدارس هي التربية الصحية الصفية من قبل مدرسي وأساتذة المواد التعليمية المختلفة وفق "مناهج التربية الصحية وأهدافها -مراحل التعليم قبل الجامعية" تعميم رقم ٩٨/م/٧١ تاريخ ١٢/١١/١٩٩٨ (المركز التربوي للبحوث والانماء بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية) علما أن هذه التربية هي بأمس الحاجة اليوم الى الدعم والتفعيل .

وهذه التربية الصحية الصفية هي غير كافية بمفردها لبلوغ الأهداف المرجوة ، حتى لو توفرت بالطريقة الفضلى، والمفيد هو "برنامج الصحة المدرسية" المتكامل حيث تتواكب الأنشطة الصفية مع الأنشطة المدرسية اللاصفية فضلا عن تعزيز مختلف عناصر الصحة المدرسية ضمن استراتيجية تؤمن تطوير الواقع الصحي في المدارس الرسمية وتحويلها الى مدارس معززة للصحة وصديقة للبيئة عبر توفير المبادئ الأساسية للرعاية الصحية الأولية داخل هذه المؤسسات .

إن مهمة فريق الارشاد والتوجيه -التربية الصحية هي تطوير الواقع الصحي في المدارس الرسمية، على الرغم من قلة موارده ومحدودية إمكانياته، وذلك من خلال الزيارات الميدانية التي يؤمن من خلالها متابعة عناصر هذا البرنامج وتنفيذ النشاطات اللاصفية الهادفة. كما ويجهد فريق التربية الصحية من إدارة مركزية، إلى منسقين ومشرفين ومرشدين ومنشطي أندية في تثبيت مفاهيم الصحة لدى التلامذة وذويهم ومحيطهم وذلك بالتعاون الوثيق مع مختلف المؤسسات الشريكة والتي أبرزها القطاع الأهلي التطوعي . والجدير ذكره أن تنسيق العمل مع جميع المبادرين في هذا المجال قد دل على عمل ينجز بروحية فريق اتفق على هدف واحد نابع من لغة موحدة لمفاهيم التربية الصحية والصحة المدرسية كما تبين في اللقاء

التشاورى الذى نفذ بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية فى ٤ آب ٢٠٠٥ والذى تم خلاله اعادة التوافق على برنامج الصحة المدرسية كما هو مبين ادناه :

أولاً : نقصد بالصحة المدرسية مجموعة البرامج التى تهدف إلى:

- تعزيز صحة الفرد والمجموعة فى المدرسة وتعزيز العافية
- الوقاية من الأمراض والحوادث وأنواع الخلل الأخرى
- التدخل لمساعدة الأطفال واليافعين الذين بحاجة أو بخطر
- المساعدة فى مساندة من يعانى من وضع صحى غير سليم

ثانياً : تستهدف برامج الصحة المدرسية:

- التلامذة (الأطفال واليافعون)
- الأهالى
- الهيئة التعليمية
- البيئة المدرسية
- المحيط

ثالثاً : تتضمن عناصر الصحة المدرسية:

١. التربية والتنقيف الصحى من خلال التربية الصفية والأنشطة اللاصفية التى تشمل

مواضيعها على سبيل المثال لا الحصر:

- النظافة الشخصية والعادات اليومية المفيدة
- الوقاية من الحوادث
- الأمراض والوقاية منها
- الغذاء والتغذية وأثرهما فى النمو
- الآفات الاجتماعية واللياقة البدنية (اتباع نمط حياة سليم للابتعاد عن السلوكيات الخطرة)

٢. التربية البدنية

٣. التربية الغذائية

٤. الخدمات الصحية: مبدأ الكشف المبكر للمشاكل الصحية - خدمات وقائية

٥. الإرشاد والتوجيه والدعم النفسى

٦. البيئة المدرسية السليمة

٧. تعزيز الجو الصحى للهيئة التعليمية

٨. مشاركة الأهل والمحيط

رابعاً: تشمل وسائل الصحة المدرسية:

١. نشر المعارف والمهارات الصحية عبر :

- a. منهاج صحة مدرسية يطال كل الصفوف الدراسية (دمج مواضيع الصحة في مواد منهاج التعليم)
- b. منهاج تربية بدنية يطال كل الصفوف الدراسية
- c. منهاج غذائي سليم يطال كل الصفوف الدراسية، الأهل، المحيط
- d. منهاج مخصص للأهل يتضمن أيضاً معلومات عن إدارة المنزل واقتصادياته
- e. التعلم من خلال النشاطات الصفية واللاصفية على السواء - الأندية الصحية البيئية المدرسية
- f. تطوير وسائل ورسائل توعية تتضمن معارف ومهارات تساعد في تغيير السلوك واكتساب / نماء القدرات واتخاذ القرارات السليمة وبالتالي تشجيع التصرفات الصحية الايجابية على التلميذ والمجموعة
- g. آليات تعليم حديثة مناسبة تنمي ، اضافة الى المعارف ،المهارات الحياتية المختلفة

h. وسائل إيضاح ومواد تعليم متطورة تعتمد التعلم الناشط

٢. الاكتشاف المبكر للأمراض والخدمات الوقائية في الصحة عبر:

- a. تقييم الواقع الصحي المدرسي
- b. إجراء فحص طبي للتلامذة أقله مرة في السنة (الاكتشاف المبكر- الإرشاد - إحالات الحالات المكتشفة إلى المراجع المختصة)
- c. التوجيه التربوي (المشاكل التعليمية-خدمات حماية الأطفال-الدعم النفسي-خلق جو إيجابي لذوي الحاجات الخاصة)

٣. الدعم الاجتماعي :

- إدارة متفاعلة وفعالة للمدرسة
- خلق جو إيجابي ومشجع للهيئة التعليمية
- تشجيع المشاركة الكثيفة للأهل
- تشجيع المشاركة الكثيفة للأولاد
- تشجيع مشاركة كثيفة للمحيط
- تشجيع مبادرات الدعم التماثلي (دعم القرين)

٤. خلق بيئة مدرسية سليمة

- a. نظام أمن وحماية
- b. ملاعب آمنة
- c. نظافة عامة
- d. مياه نظيفة
- e. دكان صحي
- f. منع التدخين

بناء على ما تقدم،

- ومع التأكيد على ضرورة متابعة تفعيل العمل على مختلف عناصر الصحة المدرسية،
- وبناء على معطيات وزارة التربية والتعليم العالي - المديرية العامة للتربية - الارشاد والتوجيه وشركاء هذه الوزارة في الصحة المدرسية بدءاً من وزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الإجتماعية ومختلف المؤسسات الرسمية الأخرى ، ومؤسسات أهلية تطوعية عملت لسنوات متتالية في الصحة المدرسية وبخاصة في مجال الطب المدرسي لتلامذة الروضات والحلقتين الأولى والثانية من التعليم الأساسي ، والتي بينت انه على مدار السنوات اتضح ان نسبة الحالات المكتشفة خلال الكشف الطبي المدرسي الدوري (مرة في السنة)، على الرغم من تدني عددها، فهي ما زالت مرتفعة (نسبة وسطية قيمتها ٣٠% من الاطفال المعانين)،
- وحيث ان برنامج الصحة المدرسية يجب أن يشمل جميع تلامذة التعليم العام لما لمرحلة المراهقة من خصائص توجب اتباع سلوكيات صحية خاصة بها ،
- وفي إطار البرنامج الوطني للصحة المدرسية - الجزء المتعلق بالطب المدرسي،
- وعملاً بالقرار رقم ١٥٤٥ تاريخ ١٩/١١/٢٠٠٥

١. توصي اللجنة الفنية المنبثقة عن اللجنة الوطنية الدائمة للصحة المدرسية بالزامية إجراء الكشف الطبي السنوي لكافة تلامذة المدارس الرسمية (الابتدائية والمتوسطة والثانوية) وفق الملف الصحي المعتمد مع كل المستندات الإحصائية المتعلقة به (مرفق ربطاً النموذج الموحد للملف الصحي للتلميذ) والمعتم من قبل وزارة التربية والتعليم العالي وما يوازيه من ملف الكتروني الذي تم تطويره وفق "برنامج إدارة المدارس - SIS" .

٢. يتضمن الكشف الطبي المدرسي الكشف الطبي العام، والذي هو موضوع هذه المطالعة، والكشف الطبي المتخصص على الأسنان وفق ما هو معتمد في الحملة الوطنية لرعاية صحة الفم والأسنان ٢٠٠٥-٢٠٠٦ أي التعميم رقم ٥٥/م/٢٠٠٥ تاريخ ٩/١١/٢٠٠٥.

ماهية الطب المدرسي العام:

أولاً:

١. إن الكشف الطبي المدرسي العام هو فحص سريري مناسب، الغاية منه اكتشاف الأمراض الشائعة، سيما تلك التي تشكل خطراً على السلامة العامة في المدرسة . أما هدفه، فهو الاكتشاف المبكر للأمراض والإعاقات بهدف الوقاية والحد من تفاقم الوضع الصحي.

٢. يستلزم الكشف الطبي المدرسي العام ثلاث مراحل:

a. مرحلة التحضير (وتتم من قبل المرشد الصحي أو المدرس /الأستاذ الذي

يكلفه مدير المؤسسة التربوية القيام بمهام المرشد فيها بعد تدريبه، أو العامل الصحي المتخصص المؤهل)

b. مرحلة الكشف (تتم من قبل الطبيب المعتمد وتستغرق مدة تنفيذه مع كل تلميذ بمفرده، من قبل الطبيب المعتمد، سبع دقائق على الأقل)

c. مرحلة المتابعة (في حال اكتشاف مشاكل صحية معينة، تتم متابعة الحالات المكتشفة من قبل الأهل ويتولى التحقق من تنفيذها المرشد الصحي أو المدرس /الأستاذ الذي يكلفه مدير المؤسسة التربوية القيام بمهام المرشد فيها بعد تدريبه، أو العامل الصحي المتخصص المؤهل)

٣. تكمن أهمية الكشف الطبي العام في اكتشاف ما يلي:

a. الثغرات في الوضع التحصيني للطفل (التلقيح)

b. العيوب الخلقية (الفتق، وضع الخصيتين، ...)

c. قدرة التلميذ على التعلم (سمع، نظر، سلامة عقلية...)

d. قدرة التلميذ على الرياضة (قلب، رئة، ضغط، جهاز تنفسي، مرض مزمن، الجهاز الحركي والعمود الفقري...)

e. العدوى والأمراض المعدية (أمراض جلدية، أمراض تنفسية...)

f. حاجة التلميذ للعناية الخاصة (جسدية، نفسية...)

g. حاجة المدرسة للتثقيف الصحي (النظافة الشخصية، القمل، الأسنان، التغذية...)

ثانياً:

٤. يجرى الكشف الطبي في جميع المدارس والثانويات في الفصل الأول من كل سنة دراسية وفق الملف الصحي المعتمد من قبل اللجنة الوطنية الدائمة للصحة المدرسية (مرفق -١) وما يوازيه من ملف الكتروني الذي تم تطويره وفق "برنامج إدارة المدارس - SIS" (مرفق -).
٥. ترفع النتائج الاحصائية وفق البيانات المعدة لهذه الغاية أو تدخل المعلومات إلى الكمبيوتر وفق برنامج "إدارة المدارس الرسمية" (SIS) من قبل المدربين على هذا النظام، في مدة أقصاها منتصف شهر نيسان من كل سنة دراسية .
٦. خلال شهر آيار من كل سنة دراسية، تجمع المعلومات مناطقياً ويعد التقرير الاحصائي الخاص بها ويرفع، قبل الأول من شهر حزيران من كل سنة، الى المراجع المعنية المركزية بهدف الدراسة والتقييم وفق المؤشرات المحددة .

ثالثاً:

٧. يتم الكشف الطبي من قبل طبيب معتمد ينتمي إلى إحدى نقابتي الأطباء في لبنان .
٨. يعتبر معتمداً كل طبيب تابع دورة تدريبية في الطب المدرسي، من قبل إحدى نقابتي الأطباء التي تؤمن دورة تدريب مستمر مرة كل عام في هذا المجال .
٩. عند نهاية كل دورة تدريبية يحصل الطبيب المشارك فيها على أفادة تخوله المشاركة بالطب المدرسي، كما يتم التنسيق بين وزارة التربية والتعليم العالي ونقابتي الأطباء لتوزيع الأطباء المعتمدين سنوياً على المدارس والثانويات الرسمية في مدة أقصاها ١٥ أيلول من كل عام دراسي .
١٠. تزود المؤسسات الأهلية ومراكز الشؤون الإجتماعية ومراكز الرعاية الصحية نقابتي الأطباء لوائح بأسماء الأطباء المقترحين للقيام بالكشف الطبي على المدارس والثانويات الرسمية التي يتولون فيها مهمة الطب المدرسي بموافقة الوزارة .
١١. تراعي النقابة في توزيعها الأطباء على المدارس الشرائح العمرية وخصائصها، آخذة بعين الاعتبار الاختصاص (طب أطفال، عائلة، عام) ودرجة المدرسة (روضة، ابتدائية، متوسطة، ثانوية، مختلطة- ذكور- إناث) .
١٢. تبلغ المديرية العامة للتربية وبالتسلسل الإداري لائحة توزيع الأطباء المعتمدين على المدارس ويتقيد المسؤولون عن المدارس والثانويات بالعمل وفق هذه اللائحة.

١٣. تستقبل كل مدرسة رسمية الفريق الطبي المعتمد ،ولا يجوز لمدير المدرسة أو الثانوية استقبال أي فريق طبي غير الذي عين له دون موافقة مسبقة من الوزارة .

عناصر فريق الكشف الطبي العام وادوارهم :

بعد أن تم حصر الكشف على صحة الفم والأسنان بطبيب أسنان معتمد وفق التعميم رقم ٢٠٠٥/م/٥٥ تاريخ ٢٠٠٥/١١/٩ يوضح ،فيما يتعلق بالكشف الطبي العام، التالي :

١٤. يتألف فريق عمل الكشف الطبي العام المدرسي من:

- a. مدير المدرسة
- b. المرشد الصحي أو المدرس / الأستاذ الذي يكلفه مدير المؤسسة التربوية القيام بمهام المرشد الصحي بعد تدريبه، أو العامل الصحي المتخصص والمؤهل
- c. الطبيب
- d. الأهل

١٥. دور مدير المدرسة /الثانوية:

مدير المؤسسة التربوية هو المحرك الأساسي للتنفيذ ، فهو يشرف على البرنامج ويديره ، يعزز دور المرشد ويتابع عمله مع الطبيب المعتمد للتعرف إلى الوضع الصحي العام في مدرسته / ثانويته، كما ويعزز دور الأهل في برنامج الصحة المدرسية. ومن مهامه:

a. الاتصال بالطبيب المعتمد (الذي بلغ باسمه وارقام هاتفه من قبل ادارته) في فترة زمنية أقصاها اسبوعين من تاريخ تبليغه ،والحصول على التعهد الخطي من الطبيب المعتمد وفق نموذج تعده اللجنة الفنية المنبثقة عن اللجنة الوطنية الدائمة للصحة المدرسية ويتسلمه وفق الأصول المرعية الاجراء .

b. تأمين مستلزمات الكشف الطبي وصيانتها (أنظر الفقرة الخاصة بمستلزمات الكشف الطبي)

c. إجراء ما يلزم لتسهيل ملء استمارات الوضع الصحي والإجتماعي للتلميذ (مرفق -٢-) في فترة زمنية تبدأ عند التسجيل وتنتهي في مدة أقصاها ١٥ كانون الثاني من كل عام.

d. إجراء ما يلزم لتسهيل عملية انجاز البيانات الإحصائية المتعلقة بالكشف الطبي (المرفقات-٣،٤،٥) بما فيها إدخال المعلومات على البرنامج الممكن لإدارة المدارس SIS في فترة زمنية أقصاها ٢٠ نيسان من كل عام.

e. مراجعة البيانات الإحصائية الصادرة عن الملف، والمصادقة عليها وتقييم الوضع لاتخاذ الاجراءات اللازمة للحفاظ على السلامة العامة في المدرسة.

f. إرسال نتائج الكشف إلى المنطقة التربوية في مهلة أقصاها نهاية نيسان.

g. إجراء ما يلزم لمتابعة الإحالات مع الأهل.

h. دعوة الأهل الى لقاءات لإشراكهم ببرنامج الصحة المدرسية.

i. إجراء ما يلزم لتعزيز الوعي الصحي عند التلامذة وأولياء أمرهم والهيئة التعليمية.

j. رفع إستمارة تقييم تعاون الطبيب والتزامه قواعد الكشف الطبي الى المراجع المختصة في وزارة التربية والتعليم العالي وفق نموذج تعده للجنة الفنية المنبثقة عن اللجنة الوطنية الدائمة للصحة المدرسية..

١٦. دور المرشد الصحي أو المدرس / الأستاذ الذي يكلفه مدير المؤسسة التربوية القيام

بمهام المرشد الصحي بعد تدريبيه، أو العامل الصحي المؤهل

المرشد الصحي (أو المدرس / الأستاذ الذي يكلفه مدير المؤسسة التربوية القيام بمهام المرشد الصحي بعد تدريبيه، أو العامل الصحي المتخصص والمؤهل) هو منسق كافة أنشطة الصحة المدرسية التربوية منها والخدماتية والبيئية في المدرسة أو الثانوية، و في الطب المدرسي هو المنظم الفاعل لكافة عملية الكشف كما يعمل على تعزيز دور الأهل فيحثهم على متابعة الحالة الصحية للتلميذ المعني ويتحقق من تنفيذها . دوره أساسي في الكشف الدوري السنوي،ومن مهامه:

a. تحضير الكشف الطبي:

i. الامام بمشروع الكشف الطبي وبأدوار شركائه في فريق العمل

واستيعاب دوره في الفريق .

ii. التوافق مع الطبيب على لائحة الاحتياجات التي يجب توفرها لتنفيذ

الكشف الطبي بالطريقة المناسبة والتحقق من توفرها وصلاحياتها.

iii. تأمين الاستمارات اللازمة وحفظها بطريقة منظمة سواء ورقياً أو

إلكترونياً.

- iv. التعرف إلى الموارد المتواجدة في المحيط، ومنها المراكز الصحية والمستوصفات العاملة (التابعة لمؤسسات رسمية أو أهلية أو خاصة) لإحالة التلامذة إليها عند الحاجة.
- v. ملء بطاقة الوضع الصحي والاجتماعي للتلامذة الجدد أو تحديثها للطلاب القدامى وتحضير ملف التلميذ الصحي.
- vi. التأكد من أن كافة انواع اللقاحات التي حصل عليها التلميذ مدونة على ملفه الصحي.
- vii. أخذ الوزن والطول لكل تلميذ سنوياً وتدوينهما على السجل وعلى الرسم البياني للنمو.
- viii. الكشف الدوري على فروة رأس التلميذ ونظافته الشخصية.

b. خلال الكشف الطبي :

- i. تسليم الملفات إلى الطبيب وتنفيذ إرشاداته بشأنها.
- ii. تنظيم دخول التلامذة إلى غرفة الكشف بالتعاون مع افراد الهيئة التعليمية، ومواكبة عمل الطبيب.
- iii. تدوين ملاحظات الطبيب على البطاقة.
- iv. إستلام بطاقات الإحالة الممهورة من الطبيب الذي نفذ الكشف .

c. بعد الكشف الطبي :

- i. التعرف إلى أنواع المشاكل المكتشفة بمساعدة الطبيب.
- ii. تنظيم الإحالات وفرزها وإعلام المدير بها لاتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.
- iii. تحضير دعوات أهالي التلامذة بالتنسيق مع المدير لتسليمهم الإحالات وعقد لقاءات معهم بغرض المتابعة.
- iv. توجيه كتب وفق الأصول الإدارية إلى الأهالي لإعلامهم بنتائج الكشف الطبي بالنسبة للتلامذة الأصحاء.
- v. تحضير وحضور اجتماع الأهل الذي تحدده وتدعو إليه إدارة المؤسسة التربوية ، للمشاركة بتوضيح نتائج الكشف الطبي والمساعدة بتوعية الأهل لمتابعة وضع التلميذ الصحي.
- vi. متابعة الإحالات وحث التلامذة على اعادة نتائجها ، وإدخال بياناتها تباعاً على الملف الصحي الورقي أو الممكن .

vii. تدوين نوع المرض الذي يتعرض لها التلميذ خلال العام الدراسي على ملفه وفق تقرير الطبيب المعالج وإدخال المعلومات على البرنامج الممكن .

viii. إعداد نتائج الكشف الطبي السنوية وفق البيانات الإحصائية المعتمدة، أو بعد إدخال كل معلومات الملف الصحي على البرنامج الممكن، وإخراج النتائج والبيانات الإحصائية المعتمدة والحصول على موافقة الطبيب وتزويد مدير المؤسسة التربوية بنسخة عنها.

ix. ملء إستمارة تقييم تعاون الطبيب والتزامه قواعد الكشف الطبي (وفق نموذج تعدده اللجنة الفنية المنبثقة عن اللجنة الوطنية الدائمة للصحة المدرسية) والحصول على مصادقة ادارة المدرسة قبل رفعه الى المراجع المختصة في وزارة التربية والتعليم العالي وفق التسلسل الاداري.

x. التنسيق بين الطبيب ومدير المؤسسة التربوية ولجنة الأهل لدراسة الوضع وتقييمه تمهيدا لاتخاذ الاجراءات اللازمة للحفاظ على السلامة العامة في المدرسة.

١٧. دور الطبيب :

- a. عقد لقاء مع الأهل في بداية العام الدراسي لتعريف الطب المدرسي وذلك بالتنسيق مع المرشد الصحي وإدارة المؤسسة التربوية .
- b. التأكد من وجود كافة الاحتياجات الضرورية للكشف الطبي وفق معايير لوازم الكشف المدرسي المذكورة في البند رقم ٥ .
- c. الاطلاع على الملف الصحي للتلميذ .
- d. إجراء الكشف إفرادياً وفق الأصول المعتمدة في الطب المدرسي، مع الأخذ بعين الاعتبار العلاقات الإنسانية.
- e. التحقق من ورود ملاحظاته على البطاقة قبل توقيعها.
- f. المصادقة على مضمون بطاقات الإحالة وتوقيعها وتحديد المدة الواجبة لإجراء اللازم من قبل الاهل ومتابعتها مع المرشد الصحي أو المدرس / الأستاذ الذي يكلفه مدير المؤسسة التربوية القيام بمهام المرشد الصحي فيها بعد تدريبيه، أو العامل الصحي المتخصص والمؤهل .
- g. فرز الحالات الصحية الطارئة والتشديد على إدارة المؤسسة التربوية لمتابعتها مع الأهل.

- h. التنسيق مع المرشد والمدير ولجنة الأهل لدراسة الوضع وتقييمه تمهيداً لاتخاذ الاجراءات اللازمة للحفاظ على السلامة العامة في المؤسسة التربوية .
- i. تنفيذ لقاء مع الأهل لتوضيح وعرض نتائج الكشف الطبي وتفعيل دورهم في المتابعة .
- j. المصادقة على البيانات الإحصائية المحضرة من قبل المرشد.
- k. إبداء الرأي بتعاون المؤسسة التربوية (المرشد والمدير والأهل ...) وفق نموذج تعده اللجنة الفنية المنبثقة عن اللجنة الوطنية الدائمة للصحة المدرسية.

١٨. دور الأهل :

- a. إلزامية إبراز بطاقة الجرعات التحصينية وتسليم نسخة عنها أو ما يعادلها لأولادهم عند التسجيل تحت طائلة عدم التسجيل .
- b. ملء بطاقة الوضع الصحي الإجتماعي للتلميذ الجديد .
- c. تبليغ المؤسسة التربوية بكل المستجدات الصحية المتعلقة بالتلميذ لتضمينها بطاقة الوضع الصحي الإجتماعي
- d. الاطلاع على حصيلة الكشف الطبي العامة واستلام نتائج الكشف الطبي الخاصة بأولادهم وفق النموذج المعتمد ومتابعة الإحالات في حال وجودها، وإعادتها وفق الأصول المعتمدة خلال مدة أقصاها أسبوعين من تاريخ الإحالة.
- e. المشاركة في الإجتماعات التي يدعون اليها، والتعاون مع إدارة المؤسسة التربوية في كل ما يخص الوضع الصحي فيها.
- f. إقتراح وتنفيذ نشاطات توعية صحية من خلال لجنة الأهل.
- g. المساهمة ببذل رمزي عن كل تلميذ كما هو موضح في البند ٢٩ على أن تحتسب هذه القيمة من ضمن مساهمة الأهالي في صندوق مجلس الأهل.

مستلزمات الكشف الطبي المدرسي العام وكيفية تأمينها

١٩. الملف الصحي الورقي للتلميذ ويتألف من :

- a. بطاقة الوضع الصحي الاجتماعي للتلميذ (تملاً من قبل المرشد مع الأهل في بداية العام الدراسي عند التسجيل).
- b. ملف التلميذ الصحي (يملاً من قبل المرشد في الجزء غير الطبي ومن قبل الطبيب المعتمد خلال الفصل الأول من كل سنة دراسية. يبقى الملف بحوزة الإدارة ويسلم إلى أولياء الأمر عند طلبهم ،على أن يرد إلى المدرسة فور الإنتهاء منه، كما أنه ينتقل مع التلميذ عند انتقاله إلى مؤسسة تربوية أخرى).
- c. بطاقة نتيجة الكشف الطبي الدوري السنوي.

٢٠. بيانات الكشف الطبي وتتألف من:

- a. بيان الملاحظات الصحية والسلوكية الدورية.
- b. بيان إحصائي بالمشاكل الصحية المكتشفة في كل شعبة
- c. بيان إحصائي بنتائج الكشف الطبي المدرسي . يتضمن هذا البيان حصيلة المشاكل الصحية المكتشفة في كل الشعب والصفوف في المدرسة.
٢١. الملف الصحي الممكن:

- a. حاسوب مع طابعة للإدارة مؤهل لإستيعاب الملف الصحي الممكن (برنامج إدارة المدارس SIS (اللجنة الوطنية للمعلوماتية).
- b. برنامج إدارة المدارس الممكن SIS جاهز للإستعمال
- c. خط ربط إلكتروني بين الإدارات المعنية (internet)
- d. خارطة إلكترونية لمواقع المدارس الرسمية في لبنان (GIS).

٢٢. اللوازم الطبية الثابتة: ميزان (وزن وطول) - آلة ضغط الدم مناسبة لعمر التلاميذ - لوحة نظر - عدة فحص أنف/أذن/حنجرة - سماعة - لوحة فحص وضعية العمود الفقري (Tableau de numérisation(posture) - طاولة فحص...

٢٣. اللوازم الطبية القابلة للإستهلاك: كفوف للإستعمال الواحد - قطن - سبيرتو - كامامات ورقية - ضاغط لسان Abaisse Langue - رؤوس للإستعمال الواحد لآلة فحص الأذن Bouchons de l'autoscope - ميزان حرارة.

٢٤. غرفة صالحة للكشف الطبي بشكل دائم أو مؤقت.

٢٥. تستمر وزارة التربية والتعليم العالي في تأمين الملف الصحي وكامل مرفقاته و البيانات الصحية الإحصائية للكشف الطبي.

٢٦. يتم تأمين المستلزمات الثابتة من خلال البلديات أو الجمعيات الأهلية أو إدارات المؤسسات التربوية .

٢٧. تغطي أكلاف الصيانة والمواد المستهلكة من خلال مساهمات الأهل.

٢٨. يقتطع مبلغ ٥٠٠٠ ليرة عن كل تلميذ من مساهمات الأهالي في صندوق الأهل لتغطية النفقات التالية:

a. ١٥٠٠ ل.ل. للكشف الطبي على صحة الفم والأسنان

b. ١٥٠٠ ل.ل. بدل مستلزمات الكشف الطبي وصيانتها

c. ٢٠٠٠ ل.ل. مساهمة رمزية للطبيب. علماً إن الطبيب الذي ينفذ الكشف الطبي في المدارس إنما يقوم بعمل إنساني لا يتقاضى عليه أجراً.

٢٩. على المدارس التي تواجه صعوبات في تنفيذ الطب المدرسي وفق الآلية المعتمدة إعلام وحدة التربية الصحية لدى مدير الإرشاد والتوجيه وفق الأصول المرعية الإجراء.

مهام الإدارات الرسمية والمؤسسات الأهلية اعضاء اللجنة الفنية

١. تصدر وزارة التربية والتعليم العالي قراراً بالزامية الطب المدرسي ضمن اطار الصحة المدرسية .

١. تقوم وزارة التربية والتعليم العالي من خلال وحدة التربية الصحية لدى مكتب مدير الارشاد والتوجيه وبالتعاون مع الجهات الداعمة بتأمين اعداد خاص لكل مرشد صحي (أو مدرس / أستاذ الذي يكلفه مدير المؤسسة التربوية القيام بمهام المرشد الصحي ، أو العامل الصحي المتخصص والمؤهل) ، قبل تسليمه مهام المرشد الصحي.

٢. تؤمن نقابة الأطباء تأهيل الأطباء المعتمدين وتوزيعهم وفق الآلية المشار إليها سابقاً.

٣. تحدد وزارة الصحة العامة مساهمتها في مجال الصحة المدرسية من لقاءات ومستلزمات وسواها .
٤. تحدد وزارة الشؤون الإجتماعية مساهمتها في مجال الصحة المدرسية من مستلزمات وسواها .
٥. تستمر المؤسسات الأهلية بعملها في الصحة المدرسية حسب آلية الكشف الطبي المعتمدة بهذا البرنامج، كما ويرحب بكافة التقديمات الإضافية.
٦. يستمر العمل مع مراكز الخدمات الإنمائية الشاملة ومراكز الرعاية الصحية الأولية، على أن لا يتناقض هذا العمل مع متطلبات تنفيذ هذا البرنامج .
٧. يستمر العمل مع منظمة الصحة العالمية، في مختلف ميادين الصحة المدرسية، وضمن كافة الأنشطة المشتركة بينها وبين وزارة التربية والتعليم العالي، خاصة لجهة تأمين خارطة إلكترونية وطنية للمدارس (GIS) وتأهيل المرشدين الصحيين.
٨. يستمر التعاون مع كافة المؤسسات والمنظمات الدولية في مجال الصحة المدرسية.
٩. تقوم لجنة المعلوماتية والتكنولوجيا في وزارة التربية بمتابعة تأمين وتطبيق وتطوير الملف الصحي الإلكتروني وفق برنامج إدارة المدارس (SIS).

المستندات المرفقة :

- ملف التلميذ الصحي مرفق-١-
- الملف الصحي الإجتماعي مرفق-٢-
- البيانات الصحية المرفقة -٤،٥،٣-
- مقررات ٤ أب ٢٠٠٥
- نسخة عن برنامج إدارة المدارس الممكن SIS
- دليل الكشف الطبي المدرسي - البرنامج الوطني للصحة المدرسية (٢٠٠٠)